

Distr.: Limited
26 April 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الحادية والعشرون

فيينا، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢

مشروع التقرير

المقرر: مارتن كريمير (النمسا)

إضافة

اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة وتدابير التصدي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

- ١- نظرت اللجنة، في جلستها السابعة والثامنة، المعقودتين في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، في البند ٦ من جدول الأعمال المعنون: "اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة وتدابير التصدي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية".
- ٢- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة للنظر في البند ٦ من جدول الأعمال:
 - (أ) تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2012/3-E/CN.15/2012/3)؛
 - (ب) تقرير الأمين العام عن التدابير اللازمة في سياق منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها (E/CN.15/2012/15)؛
 - (ج) تقرير الأمين العام عن تقوية الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجابهة الجريمة بكل أشكالها ومظاهرها (E/CN.15/2012/16)؛

270412 V.12-52923 (A)



- (د) مذكرة من الأمانة عن اتجاهاات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة والتدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.15/2012/19)؛
- (هـ) مذكرة من الأمانة عن الخدمات الأمنية المدنية الخاصة: دورها ومراقبتها وإسهامها في تعزيز منع الجريمة وسلامة المجتمع (E/CN.15/2012/20)؛
- (و) تقرير عن اجتماع فريق الخبراء المعني بالخدمات الأمنية المدنية الخاصة المعقود في فيينا من ١٢ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (UNODC/CCPCJ/EG.5/2011/2)؛
- (ز) ورقة غرفة اجتماع عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية والأدوية المزورة (E/CN.15/2012/CRP.4).

٣- وألقى كلمات استهلاكية كل من رئيس قسم الإحصاءات والدراسات الاستقصائية ورئيس قسم العدالة وممثل عن فرع الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع. وتكلم ممثلو تايلند وإيطاليا والإمارات العربية المتحدة وكندا والولايات المتحدة الأمريكية والفلبين والصين وجنوب أفريقيا وشيلي. كما تكلم المراقبون عن جمهورية كوريا وجمهورية فنزويلا البوليفارية والنرويج ودولة بوليفيا المتعددة القوميات.

المداولات

٤- رُحِّب بالجهود التي بذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) في جمع وتحليل معلومات إحصائية قابلة للمقارنة عن الجريمة والعدالة الجنائية، ودعي المكتب إلى مواصلة إصدار الدراسات عن اتجاهاات الجريمة استناداً إلى الأدلة الإحصائية. ونوّه بالجهود المبذولة في الآونة الأخيرة من أجل تحسين دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهاات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، ودُعي المكتب إلى زيادة تحسين إجراءات جمع البيانات وتوسيع نطاق نشرها وتحليلها إلى الحد الأقصى. وحُثت الدول الأعضاء على إبلاغ المكتب بالبيانات الدقيقة والشاملة عن اتجاهاات الجريمة في الوقت المناسب، وعلى تعيين جهات اتصال وطنية لتيسير الإجابة عن تلك الدراسة الاستقصائية.

٥- وشدد المتكلمون على ضرورة تقديم الدعم التقني إلى البلدان في مجال إحصاءات مكافحة الجريمة والعدالة الجنائية ورحّبوا بإنشاء مركز الامتياز المشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومعهد الإحصاء والجغرافيا الوطني المكسيكي والمعني بإحصاءات الحوكمة والسلامة العامة والإيذاء والعدالة من أجل دعم قدرات البلدان في هذا المجال.

٦- وأشير إلى الحاجة إلى توفير بيانات ومعلومات حديثة عن أشكال الجريمة المستجدة والمتطورة، التي تشمل جرائم الفضاء الحاسوبي (الجرائم السيبرانية) والقرصنة البحرية والاتجار بالمتلكات الثقافية والجرائم البيئية والاتجار بالأشخاص والتزوير، وعن دور الجماعات الإجرامية المنظمة في تلك الأنشطة. وأعرب مندوبون عن تأييدهم للدراسة الشاملة المقبلة عن الجرائم السيبرانية ودعوا الدول الأعضاء إلى توفير معلومات دقيقة وشاملة للتمكن من إصدار تقرير عالي الجودة.

٧- وأثنى المندوبون على العمل الذي يقوم به المكتب في سبيل منع الاتجار بالمتلكات الثقافية ومكافحته، ودعوا إلى زيادة تدعيم التعاون في هذا الشأن مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص. وأبدي تأييد أيضاً لتقديم المساعدة التقنية وتعزيز التعاون الإقليمي والأقاليمي واستحداث ممارسات جيّدة في هذا المجال.

٨- وشدّد مندوبون على أهمية استخدام الصكوك الدولية الحالية، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في مكافحة الاتجار بالمتلكات الثقافية، مع التركيز بصورة خاصة على إنفاذ القانون والتعاون القضائي. كما رحّب المندوبون بعقد الاجتماع الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بمكافحة الاتجار بالمتلكات الثقافية في حزيران/يونيه ٢٠١٢ لما يمثله من فرصة لإجراء مزيد من المناقشات حول مشروع المبادئ التوجيهية لتصدّي العدالة الجنائية فيما يتعلق بالاتجار بالمتلكات الثقافية.

٩- ورحّب مندوبون بالمعلومات المقدمة عن الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل التصدي للجريمة، وأشاروا إلى الأهمية المتزايدة لتلك الشراكات في الجهود المبذولة على الصعيد العالمي للتصدي لمختلف أنواع الجرائم، بما فيها جرائم الفساد والاتجار بالأشخاص والجرائم السيبرانية. وشجّع المندوبون المكتب على العمل نحو زيادة التمويل المتأتي من أصحاب المصلحة من القطاع الخاص مثل المنظمات غير الحكومية وأوساط الأعمال التجارية، واستكشاف وسائل مبتكرة للاستفادة القصوى من الإمكانيات التي توفرها الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

١٠- وأقرّ المندوبون بأهمية مسألة الخدمات الأمنية المدنية الخاصة ورحّبوا بما تقوم به اللجنة من أعمال في مجال دراسة دور هذه الخدمات الأمنية ومراقبة السلطات الحكومية لها ومدى إسهامها في منع الجريمة وسلامة المجتمع. كما شدّد على أهمية مراقبة الخدمات الأمنية المدنية الخاصة في إطار القوانين المحلية، وأقرّ بدورها التكميلي. وأقرّ المندوبون أيضاً مشروع التوصيات

الأولية الواردة في التقرير عن اجتماع فريق الخبراء المعني بالخدمات الأمنية المدنية الخاصة الذي انعقد من ١٢ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (UNDOC/CCPCJ/EG.5/2011/2)، وأعربوا عن استعدادهم للمشاركة في استعراضها القادم.

١١ - وشدد أحد الوفود على أنه لا ينبغي اعتبار مسائل الجريمة المنظمة عبر الوطنية مسائل متعلقة بالسلم والأمن الدوليين، وأعرب عن قلقه بشأن تزايد تركيز المناقشات داخل اللجنة على هذا النوع من المسائل.